

ما معنى "إن الرجل لينصرف وما كتب له إلا عشر صلاته تسعها ثمنها..." الحديث ؟

عبدالمحسن الزامل

شيخنا بارك الله فيكم يقول السائل جاء في الحديث ما معناه ان العبد اذا دخل الصلاة فسهى فيها او شيء من هذا انه لا يكتب الا نصفها او بعضها وثلثها الى آخر الحديث. قال هل ترد هذا او ترد صلاتنا؟ وهل المقصود؟ هل المقصود - 00:00:00 في الحديث ما كان في صلاة الجماعة ام في صلاة المنفرد؟ مطلقة مطلقة. في مثل الحديث من حديث عمار ابن ياسر ومن حديث ابي اليسر عند بعض السنن من حديث ابي اليسر كعب بن عمرو عند احمد سند جيد ايضا ان العدو في صلاته - 00:00:20 ولا يكتب له الا نصفها الا زوجها الا ربعها الا خمسها الا الا شبهها الا ثمنها وهذا المعنى ايضا ثبت في الصحيحين عن ابي هريرة انه عليه الصلاة والسلام ذكر الشيطان وانه - 00:00:40 اذا اوتي الصلاة هربت فاذا فرغ اقبل فاذا دخل استوب يعني هرب في صلاته قال اذكر كذا واذكر كذا حتى لا يدري كم صلى لا يدري كم صلى انه يشغله ويقول اذكر كذا وكذا - 00:01:00 وقال عليه الصلاة والسلام فاذا وجد ذلك احكم فليسجد سجدتين عند آبي داود يعني قبل ان يسلم السجدين والسجدتان تغييما ترغيم للشيطان وسماهم النبي سألهم غيبتين فهذا هو المشروع - 00:01:20 الصحيح ان عنده عامة انما قول ضعيف حكاه بعضهم من الشافعية المتأخرين انه اذا شغل انشغل عن كلها فان صلاته لا تصح هذا قول ضعيف او قول باطل ليس له سلف من قول الائمة رحمة الله عليهم والله - 00:01:40 - 00:02:00